

ملتقى الأبحر

@ 399 @ ومن قطع بسرقة والعين قائمة ردها وإن لم تكن قائمة فلا ضمان عليه وإن استهلكها وإن سرق سرقات فقطع بأكملها أو بعضها لا يضمن شيئاً منها وقال يضمن ما لم يقطع به ولو